

خاتمة المستدرک

[172] الرابع والعشرين (1). وفي الحديث الثامن والثلاثين (2). وفي باب فضل المساجد، في الحديث الحادي عشر (3). وفي باب الكفارة عن خطأ المحرم، قريبا من الآخر بثلاثة وستين حديثا (4). وفي الاستبصار، في باب من قتل جرادة، في الحديث الثاني (5). قلت: وإليه في الفقيه: السعد آبادي (6)، انتهى. [346] وإلى صالح القمطاط: فيه: أبو المفضل في الفهرست (7). [347] وإلى صباح الحذاء: مجهول في الفهرست (8). وإليه صحيح في التهذيب، في باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، في الحديث الثامن عشر (9). وفي باب العمل والقول عند الخروج إلى الحج، في الحديث السادس عشر (10). وفي باب الكفارة عن

(1) تهذيب الاحكام 2: 54 / 185. (2) تهذيب الاحكام 2: 57 / 198. (3) تهذيب الاحكام 3: 253 / 699. (4) تهذيب الاحكام 5: 371 / 1292. (5) الاستبصار 2: 207 / 707. (6) الفقيه 4: 122، من المشيخة. (7) فهرست الشيخ: 85 / 364، وفي الطريق - زيادة على أبي المفضل - القسم [القاسم] بن إسماعيل. والطريق الاتي برقم [347] مجهول به، وكذا ما تقدم في الطرق [12] و [28] و [347] والظاهر ضعف الطريق به كما بيناه في هامش الطريق [28]. (8) فهرست الشيخ: 85 / 368، والطريق مجهول بالقاسم بن إسماعيل. (9) تهذيب الاحكام 2: 290 / 1162. (10) تهذيب الاحكام 5: 49 / 153.

(*)